



التاريخ : ٢٠١٨/٠٧/٠١

رقم الصادر : ٢٠١٨١٦٣١٥/١٦/١٠/١١٨

٣٨

## بلاغ رقم ( ) لسنة ٢٠١٨

**الموضوع : تمديد مهلة تجديد ترخيص شركات التخليص**

لاحقا للبلاغ رقم ( ٣٢ ) لسنة ٢٠١٨ وبالإشارة الى كتاب نقابة اصحاب شركات التخليص رقم ن أ/١/١/٣١٨ تاريخ ٢٠١٨/٦/٢٧ .

تقرر العمل بما يلي :

١- السماح لشركات التخليص غير المرخصه لعام ٢٠١٨ للعمل لدى مراكزكم لغاية ٢٨/٨/٢٠١٨

٢ - وقف الشركات التي لم تجدد ترخيصها لعام ٢٠١٨ عن العمل بعد تاريخ ٢٨/٨/٢٠١٨ من قبل مراكزكم ولحين تجديد ترخيصها حسب الاصول.

٣ - فرض غرامه على الشركات التي لم تلتزم بتجديد ترخيصها لعام ٢٠١٨ اعتبارا من ١/٥/٢٠١٨ وبواقع (٥٠) دينار عن كل شهر او جزء من الشهر ولغايه ٢٨/٨/٢٠١٨ وتستوفى عند تجديدها من قبل مديرية التراخيص والتخليص .

**واقبلوا فائق الاحترام**

لواء جمارك  
المدير العام  
د.وضاح محمود الحمود

نسخه لمكتب عطوفه المدير العام / المتابعه

نسخه للمديرية

نسخه للساده نقابه اصحاب شركات التخليص ص ب (٩٢٢٥٨٥)